الجمهورية التونسية وزارة الداخلية ولاية المنستير

إجراءات الحصول على ترخيص لاستغلال المصائد الثابتة

1) إيداع ملف لدى الإدارة العامة للصيد البحري وتربية الأسماك يتضمّن وجوبا مطلب، مستخرج من خريطة البلاد التونسية سلم 1/50.000 يبيّن موقع المصيدة، مثال على سلم 1/10.000 للمنشأت المراد إقامتها، كشف يبسط أساليب الاستغلال والتربية المراد توخيها، رأى الوكالة الوطنية لحماية المحيط ونسخة من القانون للذوات المعنوبة.

- 2) دراسة الملف و عرضه على أنظار اللجنة الاستشارية بالإدارة العامة للصيد البحري و تربية الأسماك.
 - 3) إسناد الترخيص إلى المعني بالأمر في صورة المو افقة.

. <u>ملاحظة : لقد تم إحداث لجنة جهوية استشارية جهوية في الغرض استنادا إلى مراسلة صادرة عن السيّد وزير الفلاحة بتاريخ 2014/03/07</u> والمضمّنة تحت عدد 1633 وليس بالاستناد إلى نص قانوني أو ترتييي.